



186774 - هل يحاسب الشهيد على ترك الصلاة ؟

السؤال

هل يحاسب الشهيد الذي يستشهد في سبيل الله ، وإعلاء كلمة لا إله إلا الله ، كما هي حال المجاهدين في سوريا ، هل يحاسب على الصلوات التي أضاعها ، في حال كان يصلி أحياناً ويضيع أحياناً ، أو في حال كان لا يصلி أبداً قبل توبته وجهاده في سبيل الله ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

إن كان هذا المجاهد من المؤدين للصلاوة ، إلا أنه يفرط فيها في بعض الأحيان ، ومات على ذلك ، فإنه يرجى أن يغفر الله له هذا التقصير والتغريب .

وقد جاءت النصوص الشرعية بأن الله يغفر للشهيد جميع ذنوبه التي بينه وبين الله .
فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ) ، رواه مسلم (1886).

وفي لفظ له : (الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ ، إِلَّا الدِّينَ).
وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، تُكَفِّرُ عَنِي خَطَايَايِّ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَعَمْ ، إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كَيْفَ قُلْتَ). قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفِّرُ عَنِي خَطَايَايِّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَعَمْ ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ ، إِلَّا الدِّينَ ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ) رواه مسلم (1885).

قال ابن عبد البر : " وفي هذا الحديث أن القتل في سبيل الله على الشرط المذكور: لا تکفر به تبعات الآدميين - والله أعلم - وإنما يکفر ما بين العبد وبين ربِّه من كبيرة وصغريرة؛ لأنَّه لم يُستثن فيِه خطيبة: صغيرة ولا كبيرة، إلَّا الدين الذي هو من



حُقُوقِ بَنِي آدَمَ .

انتهى من "الاستذكار" (5/100).

وقال الإمام النووي : "فِيهِ هَذِهِ الْفَضْلِيَّةُ الْعَظِيمَةُ لِلْمُجَاهِدِ ، وَهِيَ تَكْفِيرٌ خَطَايَاهُ كُلُّهَا إِلَّا حُقُوقُ الْأَدَمِيِّينَ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ تَكْفِيرُهَا بِهَذِهِ الشُّرُوطِ الْمَذُكُورَةِ ، وَهُوَ أَنْ يُقْتَلَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرُ مُدْبِرٍ ...

وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِلَّا الدِّينُ) فَفِيهِ تَنْبِيهٌ عَلَى جَمِيعِ حُقُوقِ الْأَدَمِيِّينَ ، وَأَنَّ الْجِهَادَ وَالشَّهَادَةَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَعْمَالِ الْبَرِّ لَا يُكَفَّرُ حُقُوقُ الْأَدَمِيِّينَ ، وَإِنَّمَا يُكَفَّرُ حُقُوقُ اللَّهِ تَعَالَى". انتهى من "شرح صحيح مسلم" (29/13).

ثانياً :

وَأَمَّا إِذَا كَانَ تَارِكًا لِلصَّلَاةِ بِالْكُلِّيَّةِ ، أَوْ كَانَ يَصْلِي حِينَا وَيَتَرَكْ حِينَا ؛ ثُمَّ تَابَ مِنْ ذَلِكَ ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى اسْتَشْهَدَ : فَإِنَّ التَّوْبَةَ تَهْدِمُ مَا قَبْلَهَا مِنَ الذَّنَوبِ ، وَالْتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ ؛ قَالَ تَعَالَى : (وَإِنِّي لَغَفَارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى) .

وقال : (إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا).

ولعزم خطر ترك الصلاة ، فالواجب على المسلم ، وخاصة من يتصرّد للجهاد في سبيل الله أن يحافظ عليها ولا يفرط بها في أي حال من الأحوال.

والله أعلم .